

إعلان تبليغ بالصحف قرار صادر عن المحكمة الشرعية السابعة /ب/ بدمشق

طالب التبليغ: فاطمه حمدان بنت حسين وهيام تولد مزرعة بيت جن ١٨/٢/١٩٩٥ مسلمة متأهلة تمثلها المحامية ايناس حمدان.

المطلوب تبليغه: مؤيد غنيم بن محمد ومياده تولد جديدة عرطوز ١٥/٥/١٩٨٩ مسلم متأهل.

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ١٦٦٤ في الدعوى رقم أساس ٣٤٣١ بتاريخ ٦/١١/٢٠٢٥ والمتضمن:

- (١) قبول الطلب العارض شكلاً وموضوعاً.
 - (٢) تثبيت الطلاق الجاري بين المتداعيين في ليبيا بتاريخ ٢٣/٧/٢٠٢٥ ولفظ الطلاق الصريح واعتباره طلاقاً رجعياً.
 - (٣) امر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من ٢٣/٧/٢٠٢٥
 - (٤) تعديل مؤجل مهر المدعية ليصبح أربعة ملايين ل.س.
 - (٥) تأكيد أحقية المدعية لكامل معجل مهرها المقبوض البالغ مئة وخمسون ألف ل.س.
 - (٦) إلزام المدعى عليه أن يدفع للمدعية كامل مؤجل المهر المعدل البالغ أربعة ملايين ل.س.
 - (٧) إلزام امين السجل المدني بتسجيل واقعة الطلاق على قيد المتداعيين أصولاً.
 - (٨) تثبيت تراجع المدعى عن طلب تثبيت النسب مع حفظ حقها في إقامة دعوى مستقلة.
 - (٩) إلزام المدعى عليه أن يدفع للمدعية نفقة دورية وشهرية مبلغاً وقدره مائتا ألف ل.س اعتباراً من ٢٧/٨/٢٠٢٤ حتى تاريخ الطلاق الواقع في ٢٣/٧/٢٠٢٥.
 - (١٠) إلزام المدعى عليه ان يدفع للمدعية نفقة عدة مبلغاً اجمالياً وقدره خمسمائة ألف ل.س.
 - (١١) تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والانتعاب.
- قراراً وجاهياً وبمشاركة الجاهي صدر بتاريخ ١٢/٥/١٤٤٧ الموافق ١٢/١١/٢٠٢٥ وافهم علناً حسب الأصول قابلاً للطعن بطريق النقض. ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان فقد جرى تبليغه بالصحف وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ.

القاضي

دمشق في / /

المساعد

لنشر الإعلان في الجريدة الالكترونية لوزارة العدل أصولاً

القاضي

المساعد